

مشروع قانون يتعلق بتنقيح بعض أحكام مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات

فصل وحيد:

تلغى أحكام المطة الأولى من الفقرة الفرعية الثالثة من الفقرة VII رابعة عشر من الفصل 48 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وتعوض بما يلي:

الفصل 48

مطة أولى VII رابعة عشر (جديدة)

- أن يكون قد صدر في شأنها حكم نهائي. وتمنح للبنوك مهلة بخمس سنوات ابتداء من تاريخ الشطب لتسوية الوضعية والحصول على حكم باتّ بالنسبة إلى الديون موضوع الشطب. وفي صورة عدم الحصول على حكم باتّ في الأجل المذكور، تدمج الديون غير المغطاة كلياً بالمدخرات اللازمة والتي وقع شطبها طبقاً لأحكام هذه الفقرة ضمن النتائج الخاضعة للضريبة للسنة الأولى الموالية لفترة الخمس سنوات المذكورة.

شرح الأسباب

(مشروع قانون يتعلق بتنقيح بعض أحكام مجلة الضريبة على

دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات)

1. تم بمقتضى الفصل 40 من قانون المالية لسنة 1999 تمكين البنوك من شطب

الديون غير القابلة للاستخلاص من موازاناتها شريطة توفّر الشروط التالية:

- أن يكون قد صدر في شأنها حكم،
- تمّ تكوين المدخّرات اللاّزمة في شأنها،
- ألا يكون قد وقع تسجيل عمليات استخلاص في شأنها على فترة لا تقل عن سنتين في تاريخ شطبها،
- أن يكون قرار الشطب صادرا عن مجلس إدارة البنك.

وطبقا لأحكام القانون المشار إليه أعلاه، لا يمكن أن تؤدّي عملية شطب الديون

البنكية إلى الترفيع أو التخفيض في الربح الجبائي لسنة الشطب.

وقد تمّ توسيع مقتضيات الفصل المذكور ليشمل كلّ من شركات الإيجار المالي

والمؤسسات المالية لإدارة الديون في إطار قانوني المالية لسنة 2005 و 2007.

وحيث أن أحكام الفصل المذكور لم تتصّ صراحة على طبيعة الحكم المستوجب

لشطب الديون البنكية غير القابلة للاستخلاص، وحيث جرى العمل على اعتماد حكم

باتّ وذلك ضمانا لحقوق الطرفين المتنازعين ولإستقرار الوضعيات القانونية، ويهدف

إضفاء أكثر مرونة على شروط شطب الديون البنكية بما يساعد البنوك على تطهير

موازنتها والتقليص في نسبة الديون المصنفة، يقترح التنصيص صراحة على اعتماد

حكم نهائي باعتبار طول الإجراءات المستوجبة للحصول على حكم باتّ الذي تطلبه إدارة الجباية. وبالتوازي مع هذا الإجراء يقترح منح مهلة للبنوك المعنية بخمس سنوات ابتداء من تاريخ الشطب لتسوية الوضعية والحصول على حكم باتّ بالنسبة إلى الديون موضوع الشطب. وفي خلاف ذلك أي في صورة عدم الحصول على حكم باتّ في الأجل المذكور، تدمج الديون غير المغطاة كلياً بالمدخرات اللازمة والتي وقع شطبها ضمن النتائج الخاضعة للضريبة للسنة الأولى الموالية لفترة الخمس سنوات المذكورة.

ذلك هو مشروع القانون المصاحب.